/ صفحة 264/

البسملة فى فاتحة الكتاب وغيرها

وهل تقرأ فى الصلاة؟

لحضرة صاحب السماحة العلامة الاكبر السيد شرف الدين الموسوى

لبنان(1)

اختلفت آراء أهل الرأي من المسلمين فى ذلك، فذهب مالك والاوزاعى إلى أنها ليست من القرآن، ومنعا من قراءتها فى الفرائض بقول مطلق سواء أكانت فى افتتاح سورة الحمد أم فى افتتاح السورة بعدها، وسواء أقرئت جهراً أم اخفاتاً، نعم أجازا قراءتها فى النافلة.(2) أما أبو حنيفة والثورى وأتباعهما فقرءوها فى افتتاح أم القرآن لكن أوجبوا اخفاتها حتى فى الجهريات، وهذا يشعر بموافقتهما لمالك والاوزاعى، وربما كان دالا عليه، إذ لا تعرف وجهاً لاخفاتها فى الجهريات سوى أنها ليست من أم الكتاب.

لكن الشافعى قرأها فى الجهريات جهراً، وفى الاخفاتيات اخفاناً، وعدهاآية من فاتحة الكتاب، وهذا قول أحمد بن حنبل وأبى ثور وأبى عبيد، واختلف المنقول عن الشافعى فى أنها آية من كل سورة عدا براءة، أم أنها ليست بآية من غير أم الكتاب فنقل عنه القولان جميعاً، لكن المحققين من أصحابه قد اتفقوا

---

(1) من بحوثه الفقهية الجليلة التى أهداها إلى (دارالتقريب).

(2) نقل ابن رشد هذا كله عن مالك فى صفحة 96 من الجزء الأول من كتابه بداية المجتهد، وقال الرازى حول البسملة فى تفسيره الكبير صفحة 100 من جزئه الأول ما هذا نصه: قال مالك والاوزاعى إنها ليست من القرآن الا فى سورة النمل ولا تقرأ فى الصلاة لا سراً ولا جهراً الا فى قيام شهر رمضان.